

وإذ تعيد تأكيد صحة توافق الآراء لسنة ١٩٧٠ ، على النحو الوارد في مرفق قرارها ٢٦٨٨ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ،

١ - تحييط علماً مع الارتياح بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن دورته الثامنة والعشرين والمقررات الواردة فيه<sup>(١٦٦)</sup> :

٢ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١ :

٣ - تؤكد أن تحقيق أهداف وغايات الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث يتطلب تجديد التأكيد على التعاون التقني وعلى زيادة الموارد المقدمة لذلك الغرض زيادة كبيرة :

٤ - تؤيد أيضاً مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ٣٧/٨١ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١<sup>(١٦٦)</sup> بشأن تبسيط وترشيد أعمال مجلس الإدارة :

٥ - تشني على الجهود التي يبذلها المسؤول الاداري لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي لزيادة تحسين نوعية وكفاءة وفعالية البرنامج ، وتشجع المسؤول الاداري على مواصلة وتكثيف تلك الجهود ، أخذاً في الاعتبار ، في جملة أمور ، الحاجة إلى تقييد الانفاق الاداري من أجل زيادة انجاز البرامج إلى أقصى حد ، وفقاً للفقرة ٤ من مقرر مجلس إدارة البرنامج ١٦/٨١ المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١<sup>(١٦٦)</sup> :

٦ - تعرب عن تقديرها لجميع حكومات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية التي أعلنت ، في مؤتمر الأمم المتحدة لسنة ١٩٨١ لاعلان التبرعات للأنشطة الانمائية ، تبرعاتها أو عزمها على التبرع لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي لسنة ١٩٨٢ ، وبوجه خاص تلك الحكومات التي دأبت على زيادة تبرعاتها للبرنامج :

٧ - تعرب عن بالغ قلقها مع ذلك لأن العجز المحتمل في اجمالي التبرعات في سنة ١٩٨٢ قد يؤثر تأثيراً ضاراً بانجاز البرامج المقترح قيام برنامج الأمم المتحدة الانمائي بها في دورة البرمجة الثالثة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي :

٨ - تحث جميع الحكومات ، ولاسيما الحكومات التي لا تعكس تبرعاتها قدراتها على المساهمة ، على أن تجدد جهودها لتزويد برنامج الأمم المتحدة الانمائي بالموارد اللازمة لاقامة أساس مالي سليم لتنفيذ أنشطة البرنامج المزمع القيام بها في دورة البرمجة الثالثة ، ١٩٨٢-١٩٨٦ ، التي تفترض ، لغرض التخطيط المسبق ، أن يكون متوسط معدل النمو السنوي العام للموارد ١٤ في المائة على الأقل :

٩ - تكرر بقوة التأكيد على الحاجة إلى تحقيق زيادة كبيرة حقيقية في تدفق الموارد إلى برنامج الأمم المتحدة الانمائي على أساس يمكن التنبؤ به ، على نحو متزايد ، ومستمر ومضمون ،

المتحدة ، وذلك على نفس الأساس المتبع في التقرير السنوي لسنة ١٩٨١ ، وأن يدرج ، على نحو منفصل ، في تقريره معلومات عن صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، فضلاً عن المعلومات المتعلقة بتكاليف الدعم الاداري والبرنامجي وغيرها من تكاليف الدعم التي تتحملها المنظمات المشتركة في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية .

### الجلسة العامة ١٠٣

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

### ٢٠٠/٣٦ - برنامج الأمم المتحدة الانمائي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي يتضمن مرفقه الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، و ٨١/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية و ٨٣/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن برنامج الأمم المتحدة الانمائي ،

وإذ تؤكد من جديد مساهمة برنامج الأمم المتحدة الانمائي الفريدة والهامة في الجهود الانمائية للبلدان النامية ،

وقد نظرت في تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن دورته الثامنة والعشرين<sup>(١٦٦)</sup> ، وفي قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١ بشأن تقرير مجلس الإدارة ،

وإذ يساورها القلق ازاء العجز في التبرعات بالنسبة إلى متوسط معدل النمو السنوي العام المقترض في الموارد ،

وإذ تدرك أنه يجري الآن ، مع الجهود المبذولة للحصول على تبرعات اضافية ، اتخاذ خطوات لزيادة تحسين نوعية وكفاءة وفعالية برنامج الأمم المتحدة الانمائي ،

وإذ تلاحظ أن مجلس إدارة البرنامج قد قرر الحفاظ على معدل نمو سنوي متوسط عام مقترض في الموارد نسبته ١٤ في المائة على الأقل ، وذلك لأغراض التخطيط المسبق لدورة البرمجة الثالثة ، ١٩٨٦-١٩٨٢ ،

وإذ تلاحظ مع التقدير البيان الذي أدلى به المسؤول الاداري لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي أمام اللجنة الثانية في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١<sup>(١٦٥)</sup> ،

(١٦٦) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، المرفق الأول .

(١٦٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، اللجنة الثانية ، الجلسة ٣ ، الفقرات ١٩ إلى ٢٤ .

- ٢ - تعتمد النظام المنظم لجائزة الأمم المتحدة للسكان ، المرفق بهذا القرار :
- ٣ - ترجو من الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة ، بموجب هذا النظام ، لبدء منح الجائزة في سنة ١٩٨٣ ، وذلك بالتشاور مع المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية :
- ٤ - ترجو من الأمين العام أن ينشئ صندوقاً استثنائياً لجائزة الأمم المتحدة للسكان ، لتلقي التبرعات للجائزة :
- ٥ - تقرر أن يتحمل الصندوق الاستثنائي جميع التكاليف المتعلقة بالجائزة .

الجلسة العامة ١٠٣

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

### مرفق

النظام المنظم لجائزة الأمم المتحدة للسكان

#### المادة ١- الغرض

الغرض من جائزة الأمم المتحدة للسكان ( المشار إليها فيما بعد باسم « الجائزة » ) هو تشجيع حل المسائل السكانية عن طريق تشجيع جهود الناس في الأنشطة المتصلة بالسكان وزيادة الوعي بالمسائل السكانية .

#### المادة ٢- الجائزة

- ١ - تقدم الجائزة سنوياً إلى فرد أو أفراد أو إلى مؤسسة مقابل أبرز إسهام في زيادة الوعي بالمسائل السكانية أو في حلها . ولا يكون مؤهلاً لهذه الجائزة أي موظف أو جهاز أو مؤسسة في منظومة الأمم المتحدة .
- ٢ - تتألف الجائزة من براءة ، وميدالية ذهبية ، وجائزة نقدية يحدد الأمين العام مقدارها سنوياً على أساس الدخل الاستشاري للصندوق الاستثنائي للجائزة .
- ٣ - يعلن اسم من يتلقى الجائزة ، فرداً كان أو أفراداً أو مؤسسة ، بحلول بداية شهر آذار/مارس من كل سنة ، ويقوم الأمين العام بتقديم الجائزة في حوالي منتصف شهر حزيران/يونيه .

#### المادة ٣ - المسائل المالية

- ١ - تتألف جميع الموارد المالية المتصلة بالجائزة من التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء خصيصاً للجائزة .
- ٢ - تودع التبرعات المقدمة للجائزة في الصندوق الاستثنائي لجائزة الأمم المتحدة للسكان الذي ينشئه الأمين العام عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ .
- ٣ - يتولى المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية إدارة الصندوق الاستثنائي نيابة عن الأمين العام .
- ٤ - تتولى جميع التكاليف المتصلة بالجائزة من الدخل الاستشاري للصندوق الاستثنائي . ويجوز على إبقاء التكاليف الإدارية على أدنى مستوى ممكن .

وترحب في هذا الصدد بمقرر مجلس إدارة البرنامج ٣٧/٨١ عن استعراض هذه المسألة في دورته التاسعة والعشرين :

١٠- تعيد تأكيد طلب مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي في مقرره ١٦/٨١ إلى المسؤول الإداري مواصلة المشاورات مع البلدان المانحة بهدف بلوغ مستوى الموارد المنشود للفترة ١٩٨٢-١٩٨٦ من أجل المحافظة على مستوى تخطيط البرامج للبلدان المشاركة ، على النحو الذي وافق عليه مجلس الإدارة لدورة البرجة الثالثة ، ١٩٨٢-١٩٨٦ :

١١- تقرر الاضطلاع ابتداءً من سنة ١٩٨٣ ، وكل سنتين ، باستعراض عام لسياسة الصناديق والبرامج التي تعمل بتوجيه من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي وتحت إدارة المسؤول الإداري للبرنامج ، على أن يكون من المفهوم أن يقدم في السنوات التي تتخلل ذلك تقرير موجز ، به بيان مالي ، بشأن تلك الصناديق والبرامج إلى مجلس الإدارة ، وتدعو مجلس الإدارة إلى اتخاذ اجراءات وفقاً لذلك .

الجلسة العامة ١٠٣

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

#### ٢٠١/٣٦- إنشاء جائزة الأمم المتحدة للسكان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى خطة العمل العالمية للسكان<sup>(١٦٧)</sup> التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان ، المعقود في سنة ١٩٧٤ ، واذ تلاحظ مع الارتياح اسهامات الأمم المتحدة الهامة في تنفيذ تلك الخطة ،

وإذ تدرك الآثار الاقتصادية والاجتماعية للاتجاهات السكانية المتصلة على وجه الخصوص بالتنمية ، كما هي مشروحة في التقارير التي اعدتها الأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، وهي الاتجاهات التي تشير إلى توقع زيادة عدد سكان العالم من ٤,٤ بليون نسمة في سنة ١٩٨٠ إلى حوالي ٦,١ بليون نسمة بحلول سنة ٢٠٠٠ ،

وإذ تسلّم بضرورة العمل على زيادة الوعي بقضايا السكان وزيادة فهمها ، خاصة على صعيد الفرد والمجتمع المحلي في كل بلد ، ووفقاً للخطة والأولويات الوطنية ،

وإذ تسلّم كذلك بالأهمية الخاصة لإنشاء جائزة من أجل تعزيز ذلك الهدف ،

١- تقرر إنشاء جائزة سنوية ، تسمى « جائزة الأمم المتحدة للسكان » ، تمنح لأبرز إسهام في التوعية بمسائل السكان أو في حلها ، يقوم به فرد أو أفراد أو مؤسسة وتقدم عن طريق الأمم المتحدة :

(١٦٧) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة العالمي للسكان ، بوخارست ، ١٩ إلى ٣٠ آب/أغسطس ١٩٧٤ (مستورات الأمم المتحدة ، رقم لمبيع E.75.XIII.3) . الفصل الأول .